

3176 توجيهه ما يتعلق بالتعامل بين الزوجين من أراد معرفة الحقوق هل يكفي أن يطلع على كتاب تحفة العروس

صالح اللحيدان

في هذه الحلقة عن ما يتعلق بالتعامل بين الزوجين من أراد معرفة الحقوق هل يكفي أن يطلع على كتاب تحفة العروس أم تدلونه على كتاب آخر الفقهاء في أحكام الزواج - [00:00:00](#)

وأمره ذكرت فيه الحاجات والانسان اذا ما اراد ان يحاسب قرينه بدقة على حقوقه التي له والتي عليه فان هذا قد يكون من اسباب الشقاق والخلاف واذا احب ان يحاسب نفسه - [00:00:20](#)

ويتغاضى عن قرينه استقرت الحال ودامت اللفة وارشد الى ذلك الى ذلك سيد البشر صلى الله عليه وسلم النساء امرهن صلوات الله وسلامه عليه بطاعة ازواجهن في غير معصية لان الطاعة بالمعروف - [00:00:46](#)

لا يحل لانسان ان يطيع انسانا اذا امره بمعصية الله واذا امره بطاعة الله ان كان الامر ممن تجب طاعته بالحق وجب على المأمور ان يطيع. وان كان من غير - [00:01:10](#)

من تجب طاعتهم صار المأمور ان شاء اعطى وهو افضل ان لم يكن مشقة وان شاء امتنع وما بين الزوجين مبني على وجوب الطاعة في لام ما لا عسر فيه على المرأة - [00:01:26](#)

ولا تحريم والله جعل للرجال عون للسيدة رجاء والرجل عليه ايضا ان يحسن الى الزوجة ويتغاضى عن يراه من عيوب في مسلكها معه لا في المسلك الديني بغينا التغاضي عن ارتكاب المحرم - [00:01:44](#)

عمر لا يقره الشر ومحرم وقد ارشد النبي صلى الله عليه وسلم الى ان المرأة قد يكون فيها نشوز ويراه قد تترفع فدل على طريق العلاج وطريق العلاج لا يشار اليه الا اذا تعذر - [00:02:11](#)

العلاج بغيره لهذا قال عليه الصلاة والسلام لا يفرق مؤمن ومؤمنة او مؤمنة اي لا يبغض ان سخط منها خلقا رضي اخر وقال عليه افضل الصلاة والتسليم استوصوا بالنساء خيرا - [00:02:42](#)

واخبر عن المرأة خلقت من ظلع وذكر ان اعوجاج ما في الضلع اعلاه وعنا ارادة اقامتها بان تكون مستقيمة لا عجز فيها لا يتم الا بكسرها وقال وكسرها طلاقها والطلاق - [00:03:03](#)

هو اخر علاج لا ينبغي للمسلم ان يعالج اعوجاج امرأته به الا اذا تعذر العلاج بما سواه ثم ان الدنيا محدودة في الزمن واذا صبر الانسان على صاحبه في غير معصية - [00:03:24](#)

اثيب على ذلك وحصل له خير كثير اذا المحاسبة الدقيقة لا تكون سبب طول العشرة والله اعلم - [00:03:44](#)